1617 - حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهي عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال Y كان رسول ا A إذا بعث أميرا على جيش أوصاه في خاصة نفسه بتقوى ا ومن معه من المسلمين خيرا وقال أغزو بسم ا وفي سبيل ا قاتلوا من كفر با ولا تغلو ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا فإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال أو خلال أيها أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم وادعهم إلى الإسلام والتحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأخبرهم إن فعلوا ذلك فإن لهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين وإن أبوا أن يتحولوا فأخبرهم أنهم يكونوا كأعراب المسلمين يجري عليهم ما يجري على الأعراب ليس لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا فإن أبوا فاستعن با عليهم وقاتلهم وإذا حاصرت حصنا فأرادوك أن تجعل لهم ذمة ا وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة ا ولا ذمة نبيه واجعل لهم ذمتك وذمم أصحابك لأنكم أن تخفروا ذمتكم وذمم أصحابكم خير من أن تخفروا ذمة ا وذمة رسوله وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم ا فلا تنزلهم ولكن أنزلهم على حكمك فإنك لا تدري أتصيب حكم ا فيهم أم لا أو نحو هذا .

قال أبو عيسى وفي الباب عن النعمان بن مقرن وحديث بريدة حديث حسن صحيح .

حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو أحمد عن سفيان عن علقمة بن مرثد نحوه بمعناه وزاد فيه فإن أبوا فخذ منهم الجزية فإن أبوا فاستعن با عليهم .

قال أبو عيسى هكذا رواه وكيع وغير واحد عن سفيان وروى غير محمد بن بشار عن عبد الرحمن بن مهدي وذكر فيه أمر الجزية K صحيح